

Distr.: General
9 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٩٠ من جدول الأعمال

توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد إنريكيه أوتشوا (المكسيك)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٢ - وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن تدرج هذا البند، بناء على توصية المكتب، في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية والعاشر المعقودتين في ٤ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ على التوالي، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من ٨٨ إلى ١٠٤ والبند ١٦٢. وجرت تلك المناقشة في جلسات اللجنة من الثانية إلى الثامنة و جلستها العاشرة، المعقودة في الفترة من ٤ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١١ و ١٢ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.2-8 و 10). كما عقدت اللجنة ١٠ جلسات في الفترة من ١٣ إلى ١٥ ومن



١٨ إلى ٢٢ وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر لتبادل الآراء مع الممثل السامي المعني بشؤون نزع السلاح ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى، وعقدت حلقات نقاش مع خبراء مستقلين، وتابعت القرارات والمقررات التي اعتمدت في دورات سابقة (انظر A/C.1/65/PV.9-18). وجرى مناقشات مواضيعية بشأن هذه البنود، وعُرضت مشاريع قرارات وجرى النظر فيها أيضا في الجلسات من ٩ إلى ١٨، المعقودة في الفترتين من ١٣ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٢ وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.9-18). وجرى البت في جميع مشاريع القرارات في الجلسات من ١٩ إلى ٢٣، المعقودة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.19-23).

٤ - ولم تُقدم أي وثائق للنظر فيها في إطار هذا البند.

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/65/L.51

٥ - في الجلسة ٢٢ المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل المكسيك مشروع قرار بعنوان "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) (A/C.1/65/L.51)، وذلك باسم الأرجنتين، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وجامايكا، والجمهورية الدومينيكية، وسانت كيتس ونيفس، والسلفادور، وشيلي، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهاييتي، وهندوراس. وبعد ذلك انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من إكوادور، وبربادوس، وبليز، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وترينيداد وتوباغو، وجزر البهاما، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسورينام، وكمبوديا، وكوبا، ونيكاراغوا.

٦ - وفي الجلسة نفسها، قام ممثل المكسيك، باسم مقدمي مشروع القرار، بإجراء تنقيح شفوي له على النحو التالي:

(أ) في الفقرة السادسة من الديباجة، أُضيفت عبارة "وإعلان منغوليا مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية"، بعد عبارة "وكذلك معاهدة أنتاركتيكا"؛

(ب) في نهاية الفقرة التاسعة من الديباجة، أُضيفت عبارة "وإذ تثنى على وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لدورها القيادي في هذا المسعى"؛

(ج) حُذفت الفقرة العاشرة من الديباجة، وكان نصها كالتالي:

”وإذ تشدد على أهمية قيام الدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بزيادة نطاق تعاونها في تعزيز المناطق الخالية من الأسلحة النووية، ودعم إقامة مناطق إضافية خالية من الأسلحة النووية، بما يشمل مناطق خالية من الأسلحة النووية مكوّنة من دولة واحدة، والنهوض بإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وإذ تثنى على وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لدورها القيادي في هذه المنطقة،“؛

(د) حُذفت الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار ونصها كالتالي:

”٣ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية التي قدمت إعلانات تفسيرية انفرادية عند التوقيع أو التصديق على بروتوكولي معاهدة تلاتيلولكو ذوي الصلة أن تسحب تلك الإعلانات التي تؤثر على وضع الخلو من الأسلحة النووية الذي أوجدته المعاهدة؛“

واستعيض عنها بالنص التالي:

”تشجع الدول التي صدقت على البروتوكولات ذات الصلة لمعاهدة تلاتيلولكو على أن تستعرض، وفقا للإجراء ٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، أي تحفظات يتم إبدائها في هذا الصدد“.

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/65/L.51 بصيغته المنقحة شفويا بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى فتح باب توقيع معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)^(١) في مكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧،

وإذ تشير أيضاً إلى أن معاهدة تلاتيلولكو تنص، في ديباجتها، على أن المناطق العسكرية الخالية من الأسلحة النووية ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة،

وإذ تشير كذلك إلى أنها رحبت مع الارتياح الخاص في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ بمعاهدة تلاتيلولكو بوصفها حدثاً ذا أهمية تاريخية في إطار الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافق على مجموعة من التعديلات على معاهدة تلاتيلولكو وفتح باب التوقيع عليها^(٢) في الأعوام ١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٢، ليتسنى سريان ذلك الصك بالكامل،

وإذ توجه الانتباه إلى أن معاهدة تلاتيلولكو التي أصبحت سارية بالنسبة لثلاث وثلاثين دولة ذات سيادة في المنطقة وطدت أول منطقة خالية من الأسلحة النووية تنشأ في منطقة كثيفة السكان،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

(٢) انظر القرارات ٢٦٧ (د - ٥) و ٢٦٨ (د - ١٢) و ٢٩٠ (د - ٧) التي اتخذها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٩ أيار/مايو ١٩٩١ و ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢.

وإذ تقر بالإسهام المهم لمعاهدات تلاتيلولكو وراروتونغنا^(٣) وبانكوك^(٤) وبليندابا^(٥) ووسط آسيا، وكذلك معاهدة أنتاركتيكا^(٦) وإعلان منغوليا مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية، في تحقيق عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي،

وإذ تشير إلى جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي تدعم المناطق الخالية من الأسلحة النووية،

وإذ ترحب بعقد المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، في نيويورك في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، بوصفه إسهاما مهما من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، شجع، في وثيقته الختامية^(٧)، على إنشاء المزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وعلى تعزيز التعاون وآليات التشاور فيما بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بالفعل عن طريق اتخاذ تدابير ملموسة، من أجل التنفيذ الكامل لمبادئ وأهداف معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية ذات الصلة، وإذ تثنى على وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لدورها القيادي في هذا المسعى،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الوكالة بوصفها المنتدى القانوني والسياسي الملزم لكفالة الامتثال لمعاهدة تلاتيلولكو وتنفيذها بالكامل، وكذلك التعاون مع كيانات المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية،

١ - ترحب بنفاذ معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)^(٨) بالنسبة للدول ذات السيادة في المنطقة؛

٢ - تحث بلدان المنطقة التي لم توقع أو تودع بعد وثائق تصديقها على التعديلات المدخلة على معاهدة تلاتيلولكو والتي أقرها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة

(٣) انظر: حolie الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٨١، الرقم ٣٣٨٧٣.

(٥) A/50/426، المرفق.

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، الرقم ٥٧٧٨.

(٧) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols.I-III)).

النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ (د - ٥) و ٢٦٨ (د - ١٢) و ٢٩٠ (د - ٧) على أن تفعل ذلك؛

٣ - تشجع الدول التي صدقت على البروتوكولات ذات الصلة لمعاهدة تلاتيلولكو على أن تستعرض، وفقاً للإجراء ٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠^(٨)، أي تحفظات يتم إبدائها في هذا الصدد؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء في وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مواصلة أنشطة الوكالة وجهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها في المؤتمرين الأول والثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)".

(٨) المرجع نفسه، المجلد الأول (Vol.I) (NPT/CONF.2010/50)، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة، الفرع الأول المعنون "نزع السلاح النووي".